

بصاحب العذر ولا القادى بالأمي ولا المكثسي  
بالغويان ولا من يركع ويسجد بالمومي ولا المفترض  
بالتنفيذ ولا من يصلي فوضاً آخر ويجوز اقتداء  
المفوضي بالمنهنيج والغاسلي بالماسح والقيام بالتمهيد  
والمتنهد بالمفترض ومن علم أن امامه على غير  
طهارة أعاد ويجوز أن يفتح على امامه وان فتح  
على غيره فسدت صلوة ومن أحصر عن القوادة  
اصلاً تقدم غيره جان وان قنت امامه في الجرد  
سكت **فصل** بكوه المصلي أن يعجب ثوبه  
أو يفتق أصابعه أو يتخضم أو يعقب شعره  
أو يسدك ثوبه أو يلف ثوبه أو يقع أو يلتفت  
أو يتربع بغير عذر أو يقلب الحصى الضرورية  
أو يورد السلام بلسانه أو يديه أو يخطى أو يتنارب

١٢  
أو يعقب عينيه أو يعد التسيخ والآيات والابتن  
بقتل الجنة والعقوب في الصلوة وان اكل أو شرب  
أو تكلم أو قرأ من المصحف فسدت صلوة وكذلك  
إذا أت أو تاقه أو بكى بصوت الآن يكون من  
ذكر الجنة أو النار وان سبقه الحدث فوضاً أو بغير  
واللثينة أو افضد وان كان اماماً استخلف  
وان جن أو نام فاحتمل أو انحرى عليه استقبل وان  
سبقه الحدث بعد التشهد فوضاً أو سلم وان  
تعد للحدث تمت صلوة **فصل** في قضى النايئة  
إذا ذكرها كما فانت سقوا وحضوا أو يقدوها  
على الوقتية الآن تخاف فوتها ويوتب الفوات  
في القضاء ويسقط الترتيب بالنسيان وخوف  
نوب الوقتية وان تويد على خمسي وإذا سقط لا تعود